

مقترح قانون

يقضي بنسخ الفصل 41 من القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي
القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات
المدنية

تقدم به المستشاران محمد بن فقيه – المصطفى الدحامي
عضوا فريق التجمع الوطني للأحرار

مقترح قانون
بنسخ الفصل 41 من القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971)
المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية

مذكرة تقديم:

تشكل الحماية الاجتماعية اختيارا جوهريا في السياسة العامة لبلادنا، غير أن العديد من النصوص التشريعية مازالت تتضمن مقتضيات تؤثر سلبا على بعض الحقوق الأساسية لبعض الفئات، وفي هذا الإطار ينص الفصل 41 من القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، على توقيف الحق في نيل معاش التقاعد أو راتب الزمانة بسبب العزل مع توقيف حق الحقوق في معاش التقاعد، وبسبب الحكم بعقوبة جنائية حسب مدول الفصل 16 من القانون الجنائي، طيلة مدة العقوبة، وفي حالة الظروف التي يجرد بسببها من صفة مغربي، طيلة مدة التجريد من هذه الصفة.

وحيث أن معاش التقاعد أو راتب الزمانة يعدان من مقومات الحماية الاجتماعية ومن الحقوق المكتسبة بسبب العمل والمساهمة في أداء الواجبات المحددة في النصوص المطبقة على أنظمة التقاعد، وحيث أن القانون 46.24 المتعلق بتغيير النظام الأساسي للوظيفة العمومية، ألغى من لائحة العقوبات المعتمدة عقوبة العزل مع وقف الحقوق في التقاعد بالنسبة للخاضعين للنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، للتلاؤم مع توجهات الدولة في مجال الحماية الاجتماعية، وحيث أن اكتساب الحق في معاش التقاعد أو راتب الزمانة لا يقتصر على المواطن الحامل للجنسية المغربية بل هو حق انساني لا يجوز التمييز فيه بناء على الجنسية.

لهذا الأسباب، يهدف مقترح القانون هذا إلى نسخ الفصل 41 من القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية

مقترح قانون بنسخ الفصل 41 من القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية

مادة فريدة

ينسخ الفصل 41 من القانون 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية.